

## الأصول العامة للفقه المقارن

[ 20 ] الحاجة إلى مدخل لدراسة الفقه المقارن ومن هنا يتضح مدى احتياجنا - متى

أردنا لانفسنا الموضوعية كمقارنين - إلى مدخل لدراسة الفقه المقارن يتكفل لنا بعرض الاسس التي سوف نركز عليها في مقام الموازنة والتقييم أي ان نبحت الاصول والمباني العامة التي كان يرتكز عليها المجتهدون في استنباطهم لاحكام على أساس من المقارنة. والا فان من الظلم ان نفترض لانفسنا آراء مسيقة فيها ثم نحاول ان نجعلها منطلقا للمقارنة واصدار الحكم على أساسها من دون ان نعلم على التعرف على وجهات نظر الآخرين فيها وربما كان الحق في جانبهم في الكثير منها. وفي اعتقادي ان الحديث عن هذه الاسس والمباني - كمدخل لدراسة الفقه المقارن - ضرورة تقتضيها طبيعة المقارنة بل لا تكون المقارنة الا من خلال ما ينتهي إليه المقارن منها. أما الحديث عن القسم الثاني فلست أرى ضرورة التوسع فيه هنا - وان كنا سنشير إلى المهم من مباحثه - لعدم وجود وحدة قياسية يمكن الرجوع إليها في مختلف المسائل وان جعلت لها ضوابط في كثير من كتب الاصول التقليدية والسرف في ذلك أن أكثرها مما يعود إلى تشخيص الظهور للدلالة اللفظية وفي أكثرها تتحكم القرائن الخاصة التي لا يمكن ضبطها بقاعدة على ان الخلاف فيما جعل لها من الضوابط نادر جدا وهو مما لا يستحق ان يطال فيه الحديث. وعلى هذا فان مدخل هذه الدراسة سوف يتمخض لدراسة الاصول والمباني العامة أو قل ما يصلح ان يقع كبرى لقياس الاستنباط مع الاشارة إلى قسم من تلك الضوابط التي تصلح ان تكون مرجعا للمجتهد عند الشك في تشخيص احدى الصغريات وإطالة الكلام في بعضها تبعا لحدود ما وقع فيها من اختلاف.

---